



المجموعة المصرية العقارية ش.م.م  
REAL ESTATE EGYPTIAN CONSORTIUM S.A.E

خاضعة لأحكام القانون ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته

الجيزة فى : ٢٠٢١/١٢/٠٩

صادر رقم : ٢١/٢٩٨

السيد الأستاذ / رئيس مجلس إدارة البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد ،

نتشرف بالإفادة أنه تقرر عقد إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٢/٠١/٠٣ فى تمام الساعة الثانية والنصف عصراً بمقر الشركة - ٢٢ ب شارع السد العالى - ميدان فينى الدقى - الجيزة وذلك للنظر فى :-

- تعديل المواد أرقام ٤ و ٣٣ من النظام الاساسى ( مرفق مقترح التعديل )

وفى إطار الإجراءات الاحترازية التى تطبقها الدولة المصرية لمواجهة الفيروس المستجد ( كورونا ) والمعلنة بموجب قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٦ لسنة ٢٠٢٠ بالتعليق المؤقت لجميع الفعاليات التى تتطلب تواجد تجمعات للمواطنين وكذلك فى إطار البيان الإعلامى الصادر عن الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ١٤ مارس ٢٠٢٠ فقد تقرر أنه يمكن الحضور بالنسبة للمساهمين من خلال تقنيات الإتصال الإليكترونى الحديثة ( Video Conference ) والتصويت من خلال إستثمارات معدة لذلك سيتم توفيرها بمقر الشركة وعلى موقعها الإليكترونى ويمكن لممثلى الجهات الرقابية الحضور شخصياً وسيراعى إتخاذ الإجراءات الاحترازية والتباعد الإجتماعى .

ونحن إذ نتطلع لحضور مندوب سيادتكم ،

نرجوا أن تتفضلوا بقبول وافر التحية والتقدير ،،،

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / جمال محمود عبد اللطيف محجوب

جمال محمود عبد اللطيف





مقترح تعديل المادتين ٤ و ٣٣ من النظام الأساسي للشركة و المزمع عرضه على  
الجمعية العامة غير العادية بجلستها في ٠٣ / ٠١ / ٢٠٢٢

المادة رقم ٤ قبل التعديل

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني في مدينة الجيزة ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في الخارج.

المادة رقم ٤ بعد التعديل

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني ٢٢ شارع السد العالي - الدور الخامس - ميدان فيني - الدقي - الجيزة

ويكون مكان وموقع ممارسة النشاط في جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً على فتح فروع فيها مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ وما ورد بقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ ومع مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢

ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في الخارج فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً على فتح فروع فيها مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ وما ورد بقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ ومع مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ .



المادة رقم ٣٣ قبل التعديل

يملك حق التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة المنتخبين وكل عضو آخر ينتدبه المجلس لهذا الغرض وللمجلس الإدارة الحق في ان يعين عدة مديرين او وكلاء مفوضين وأن يخولهم ايضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين او مجتمعين .

المادة رقم ٣٣ بعد التعديل

يملك حق التوقيع على معاملات الشركة وتعهداتها كل شخص مفوض بالتوقيع على هذه المعاملات والتعهدات من مجلس الإدارة ، وللمجلس الحق في أن يعين عدة مديرين أو وكلاء مفوضين وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعين.

ولرئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب ولنائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب منفردين أو مجتمعين حق التعامل باسم الشركة ضمن أغراضها امام جميع الجهات الحكوميه وغير الحكوميه و القطاع



## المجموعة المصرية العقارية ش.م.م REAL ESTATE EGYPTIAN CONSORTIUM S.A.E

خاضعة لأحكام القانون ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته

العام وقطاع الأعمال والقطاع الخاص بكافة اشكالهم وكذلك التعامل مع جميع البنوك والمصارف من سحب و ايداع والتوقيع على الشيكات وفتح وغلق الحسابات واستصدار خطابات وشهادات الضمان وحق الأفرج عن رأس المال وكافة صور التعامل مع البنوك والمصارف وكل ذلك باسم الشركة وضمن أغراضها وكذلك لهم الحق في التوقيع على عقود المعاوضة (بعد موافقة الجمعية العامة للشركة) وعقود الشراء والاقتراض والرهن والبيع لأصول الشركة وممتلكاتها العقارية والأرضى والسيارات والمنقولات باسم الشركة ولصالحها ولهما حق التعاقد مع الغير و توكيل الغير والبيع للغير وتوكيل البنوك في البيع للنفس او الغير باسم الشركة ولصالحها وله الحق في كفالة الغير والتوقيع علي عقود الكفالات والتوقيع على العقود النهائية والتوقيع على عقود التمويل العقاري وعقود كافة التسهيلات الإئتمانية مع كافة البنوك منفردين أو مجتعين والتوقيع على عقود زيادة رأس مال الشركة بحصص عينية أو نقدية لكل مساهمين الشركة أو غيرهم بشرط أن تكون مسجلة ومتوافقة مع الشروط والقوانين (بعد موافقة الجمعية العامة للشركة) ولهما الحق في تعيين وعزل مستخدمى وكلاء الشركة وتحديد مرتباتهم و أجورهم ولهما حق قبض ودفع المبالغ وتوقيع وتحويل وبيع وتسديد كافة السندات الأذنيه والتجاريه وأبرام كافة العقود والمشاركات والصفقات التى تتعلق بمعاملات الشركة بالنقد وبالأجل ولهما حق توكيل أو تفويض الغير في كل أو بعض ما ذكر .

